



انتخاب
مجلس
النواب



يوم الاقتراع

2014 . 06 . 25

كلنا ننتخب... كلنا ليبيا

كيف تنتخب

• •



المفوضية الوطنية
العليا للانتخابات
High National Elections Commission

2014



يوم الاقتراع

2014.06.25

المحاور الرئيسية:

- المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- مجلس النواب
- نظام الانتخاب
- من يحق له الترشح
- من يحق له الانتخاب
- ما هو سجل الناخبين
- شروط ممارسة حق الانتخاب
- من يحق له التصويت
 - متى
 - كيف
 - أين
 - هام جداً
- ماذا تجد في كل محطة اقتراع
- الدوائر الانتخابية و توزيع المقاعد
- قائمة الدوائر الانتخابية
- عملية العد والفرز
- مراقبة الانتخابات
- وسائل الاعلام
- الطعن


المفوضية الوطنية العليا للانتخابات:



تنول المفوضية الوطنية العليا للانتخابات بموجب القانون رقم 8 لسنة 2013م الصادر عن المؤتمر الوطني تنظيم وإدارة العملية الانتخابية ، والإشراف الكامل على جميع مراحلها. وتضع المفوضية ضوابط وآليات الترشح ، ومواعيد تقديم المستندات التي تحددها وفق القواعد المقررة بقانون رقم 10 لسنة 2014م بشأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية.

ما هو مجلس النواب:

هو السلطة التشريعية المؤقتة للدولة في المرحلة الانتقالية القادمة ويعتبر بديلاً عن المؤتمر الوطني العام.



يتتألف مجلس النواب من مئتي عضو يتم اختيارهم بالانتخاب المباشر وتوزع المقاعد على ثلاثة عشر دائرة انتخابية خصص 16% منها للنساء بما مجموعه 32 مقعداً.

التنافس العام (للرجال والنساء) التنافس الخاص (نساء)



نطاط بمجلس النواب عدة وظائف رئيسية هي:
أولاً: التشريع. ثانياً: الرقابة. ثالثاً: التمثيل.

نظام الانتخاب:

يعتمد انتخاب مجلس النواب على نظام الانتخاب الفردي القائم على الأغلبية البسيطة بنظام الصوت الواحد غير المتحول. ويكون الفائز بالمقدار من تحصل على أعلى عدد من الأصوات.

يتم انتخاب أعضاء مجلس النواب من خلال إدلاء كل ناخب بصوت واحد لصالح مرشح واحد، ويفوز المرشح في الدوائر الانتخابية ذات المقدار الواحد الحاصل على أعلى أصوات الناخبين الصحيحة في ذلك المركز.



يوم الاقتراع

2014 .06 .25

نظام الصوت الواحد غير المتحول:

يقوم الناخب في ظل هذا النظام بالاقتراع لصالح مرشح واحد فقط في دائرته. أما في الدوائر المتعددة المقاعد، يفوز المرشحون الأوائل الحاصلون على أعلى نسبة من الأصوات.

من يحق له الترشح:

يحق لجميع الليبيين من النساء والرجال ممن تتوفر فيهم الشروط القانونية ترشيح أنفسهم لعضوية مجلس النواب حسب القانون رقم 10 بشأن انتخاب مجلس النواب.

ما هو سجل الناخبين:

هو السجل المعد لتسجيل الناخبين لمؤهلين قانونياً للاقتراع في أي انتخابات أو المؤهلين للمشاركة في أي استفتاء وطني.

شروط ممارسة حق الانتخاب:

- أن يكون ليبي الجنسية متعمقاً بالأهليّة القانونيّة.
- أن يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره وقت التسجيل.
- أن يكون حاملاً للرقم الوطني و مقيداً في سجل الناخبين.

من يحق له التصويت:

يحق لجميع الليبيين المسجلين بسجل الناخبين النهائي الإدلاء بأصواتهم. ولا يسمح لغير المسجلين كناخبين الإدلاء بأصواتهم.



متى؟

يوم الاقتراع سيكون يوم الأربعاء الموافق 25/06/2014

تم عملية الاقتراع في الثني

عشرة ساعة تبدأ من

الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الثامنة مساءً.

أين؟

يصوت كل شخص في المركز الذي سجل نفسه فيه.

المستندات المطلوبة؟

اثباتات هوية أو جواز سفر أو كتيب عائلة يحمل صورة الناخب أو بطاقة تعريف رسمية فيها صورة شخصية.

كيف تنتخب؟



1. دخول محطة الاقتراع.
2. إثبات الهوية.
3. استلام اوراق الاقتراع.
4. دخول الخلوة.
5. وضع علامة امام اسم مرشحك.
6. الخروج من الخلوة.
7. التوجه إلى صندوق الاقتراع.
8. وضع سبابة اليد اليمنى في قنية الحبر.
9. وضع ورقة الاقتراع بداخل الصندوق المخصص.

تمنح الأولوية في طابور محطة الاقتراع للمسنين وذوي الاعاقة ويمكن لهؤلاء اصطحاب الذي يثقون به لمساعدتهم أو طلب المساعدة من مدير المحطة.

تعريفات انتخابية

- مركز الاقتراع هو المكان الذي حدده المفوضية لإدلاء الناخبين بأصواتهم.
- سجل الناخبين النهائي هو السجل الذي يحتوي على أسماء الناخبين والذي يستخدم يوم الاقتراع.
- ورقة الاقتراع الورقة الموحدة التي تصدرها المفوضية لاستعمالها في التصويت لكل تنافس.

هام جداً

عند تأشير ورقة الاقتراع يجب الانتباه الى:

- وضع اشارة ✓ واحدة و في المكان المخصص لها بورقة الاقتراع

• الانتخاب فردي وسري

• يمكن لذوي الإعاقة الذين لا يستطيعون أن يثبتوا أصواتهم جلب مرافقين لمساعدتهم بعد موافقة مدير محطة الاقتراع ولا يجوز للمرافق مساعدة أكثر من ناخب واحد، ولا يجوز الانابة في التصويت ولا التصويت بالمراسلة.

• تمنح الأولوية في الطابور للمسنين ولذوي الإعاقة و النساء الحوامل.



• يمنع استخدام الهاتف النقال

• يمنع حمل الأسلحة

• تمنع الدعاية الانتخابية



2014

من ستتجد في محطة الاقتراع ؟


ناخبون



مراقب صندوق
الاقتراع و التحبيط



الباقين العام



الباقين الخاص



مدير محطة
الاقتراع



مراقبون وكلاء عن ضيوف اعلاميون
المرشحين

موري
أوراق
الاقتراع




محفظ
الهوية



2014

الدوائر الانتخابية وتوزيع المقاعد

ينتخب أعضاء مجلس النواب البالغ عددهم 200 عضواً من 13 دائرة انتخابية مقسمة على 75 دائرة فرعية موزعة على جميع أنحاء ليبيا



التنافس العام (للرجال والنساء) التنافس الخاص (نساء)



التنافس العام

التنافس العام + التنافس الخاص

قائمة الدوائر الانتخابية

رقم الدائرة الدينية	رقم المركز الانتخابي	المركز الانتخابي	عدد المقاعد (الكلية)	عدد المقاعد (النساء)	عدد المقاعد (الذكور)
1	1	طريق	4	0	4
	2	القبة	3	1	2
	3	درة	4	1	3
	4	شحات	2	1	3
	5	السماء	3	1	3
	6	المرج	3	1	2
	7	قصر لبنا	1	1	0
	8	بعاري	16	4	12
	9	نوكه	2	0	2
	10	الآياز	2	0	2
	11	فميس	1	0	1
	12	سلاوق	1	0	1
	13	أحدابا	3	1	2
	14	البرغة	1	0	1
	15	أوحلة	1	0	1
	16	حالو + أحمرة	1	0	1
	17	ناربولي	1	0	1
	18	الكفرة والغرى المحبيطة بها	3	0	3
	19	السدرة	2	0	2
	20	سرت	3	1	2
	21	الجفرة	2	1	1
	22	سيها	7	2	5
	23	وادي الشاطيء	6	1	5
	24	أوابري	5	1	4
	25	غان	2	0	2
	26	وادي عنة	1	0	1
	27	صرق - جرارا - صرق المدينة	1	0	1
	28	براغن - قفلق - معوه - براغن	1	0	1
	29	أم الأرابن - نوزوي - حميره - لدير - ميسقوين	1	0	1
	30	زوبلة - سسه - مجول - أم زوير تربو	1	0	1
	31	القطرون - تجور - قصر مسحور - البخي - مدروسة - نقر كتمة	1	0	1
	32	عربان	3	1	2
	33	الأصايعه	1	0	1
	34	ككله + الفعلة	1	0	1
	35	عفرن	1	0	1
	36	الزبابة	1	0	1
	37	الرحيبات	1	0	1
	38	الرجان	1	0	1
	39	جادو	1	0	1
	40	الربان	2	0	2
	41	مردة	1	0	1
	42	نالوت	1	0	1
	43	باطن الجبل	1	0	1
	44	كاباو	1	0	1
	45	عدامس	1	0	1
	46	ناورغاء	1	0	1
	47	مصراته	7	1	6
	48	بني ويلد	2	0	2
	49	زنبن	4	1	3
	50	ترهونة	3	1	2
	51	مسلسلية	2	0	2
	52	الخمس الساحل	2	0	2
	53	الخمس المدبة	2	0	2
	54	قصر الاخبار	1	0	1
	55	القره بوللي	1	1	0
	56	ناحورة	3	0	3
	57	سوق الجمعة	4	1	3
	58	طرابلس المركز	2	1	1
	59	حي الانداس	3	2	1
	60	جنزور	2	1	1
	61	أبو سليم	3	1	2
	62	عين زارة	3	1	2
	63	الماء	1	0	1
	64	الناصرية	1	0	1
	65	الغرينية	2	1	1
	66	سواني بن ادم	1	0	1
	67	قصر بن عشير	2	1	1
	68	مسجل الساحل + اسيعية	1	0	1
	69	الراوية	7	1	6
	70	صراته	2	0	2
	71	العيلات	2	0	2
	72	صرمان	1	0	1
	73	رواية	1	0	1
	74	الجمل	1	0	1
	75	رقدالين + زلطن	1	0	1
13					
200	32	168			

وسائل الاعلام:

يسمح لوسائل الاعلام المعتمدة من قبل المفوضية الوطنية العليا للانتخابات بتغطية العملية الانتخابية من داخل مراكز الاقتراع وذلك حسب الشروط المحددة في القانون.



اعلام دولي



اعلام محلي

إمكانية الطعن على أي مرحلة من مراحل العملية الانتخابية:

لكل ذي مصلحة الحق في الطعن من دون رسوم في أي مرحلة من مراحل العملية الانتخابية خلال (48) ساعة من تاريخ حصول الواقعة المراد الطعن بشأنها.

يختص قاضي الأمور الوقتية بالمحكمة الجزئية الواقع في نطاق اختصاصها مركز الاقتراع بالنظر في كافة الطعون المتعلقة بالعملية الانتخابية، على أن يصدر قراره خلال ثلاثة أيام من رفع الأمر إليه، ويستأنف القرار الصادر أمام رئيس المحكمة الابتدائية خلال خمسة أيام من تاريخ صدوره دون الحاجة إلى اعلانه، ويتم الفصل في الاستئناف خلال خمسة أيام من تاريخ الاستئناف ويكون الحكم الصادر في الاستئناف باتاً ويعين على المفوضية تنفيذه.

وفي كل الأحوال تسري أحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القانون.

عملية العد والفرز

بعد اغلاق مراكز الاقتراع يقوم كل مركز بفرز وعد الأصوات بحضور المراقبين المحليين والدوليين ووكالاء المرشحين ان وجدوا.

يتم تجميع النتائج من جميع مراكز الاقتراع

يتم اعلان النتائج الأولية من قبل المفوضية

يتم اعلان النتائج النهائية من قبل المفوضية

أنواع الأعتماد

توزيع البطاقات حسب النوع



مراقبة الانتخابات

تراقب عملية الانتخابات و الفرز والعد عن طريق:

- المراقبين المحليين: من المنظمات والجمعيات الأهلية في ليبيا.
- المراقبين الدوليين: من المنظمات الدولية العاملة في مجال الانتخابات.
- وكلاء المرشحين: وكيل عن كل مرشح.

يتم اعتماد جميع المراقبين من قبل المفوضية الوطنية العليا للانتخابات كل حسب الشروط المحددة له.